

الدليل الإرشادي لصياغة شروط تسوية المنازعات

© جميع الحقوق محفوظة ٢٠١٦ للمركز السعودي للتحكيم التجاري



الدليل الإرشادي لصياغة شروط تسوية المنازعات



٦	المقدمة
٩	قائمة بالأمور الواجب مراجعتها واتخاذ القرار بشأنها
٩	الأهلية والولاية
١.	المتطلبات الإلزامية
١.	نطاق شرط بدائل تسوية المنازعات والقابلية للتحكيم
١.	الاختيار بين شرط بسيط أو متعدد المراحل
١١	الاختيار بين إجراءات متتابعة أو متزامنة
١١	تحديد القواعد الإجرائية المنطبقة
١١	نموذج شرط تحكيم بسيط بالمركز السعودي للتحكيم التجاري
١٣	الاتفاق على التحكيم بعد المنازعة "مشارطة التحكيم"
١٣	الشروط متعددة المراحل
١٥	الشرط النموذجي للمفاوضات والتحكيم
١٦	الشرط النموذجي للوساطة والتحكيم
١٨	الشرط النموذجي للمفاوضات والوساطة والتحكيم
١٩	الشرط النموذجي للوساطة والتحكيم المتعاصرين أو المقترنين
۲٠	الشرط النموذجي للتحكيم والوساطة والتحكيم المتتابعين
۲۱	الشروط النموذجية للوساطة
۲۱	الشرط النموذجي للوساطة المتفق عليه قبل المنازعة
77	الشرط النموذجي للوساطة المتفق عليه بعد المنازعة
77	تعيين هيئة التحكيم - الشرط النموذجي للمحكِّمين المعينين من قبل الأطراف
۲٥	القيود على الأطر الزمنية وتبادل المعلومات
77	شرط السرية
۲۷	اعتبارات أخرى يجب مراعاتها في الصياغة
۲۸	الشرط النموذجي لعمل المركز السعودي للتحكيم التجاري كسلطة
	تعيين في التحكيم وفق قواعد تحكيم الأونسيترال
٣٠	الخاتمة

المقدمة

إن شرط تسوية المنازعات يمثل اتفاقًا حول طريقة تسوية المنازعات بين الأطراف المتعاقدة، وقد يكون هذا الاتفاق منفصلًا أو في صورة بند في العقد، ويتحدد نطاق هذا الاتفاق من خلال ما تشتمل عليه صياغته. ومن الممارسات الشائعة في العقود التجارية أن يشتمل على شرط تسوية المنازعات النص على الوسائل البديلة لتسوية المنازعات، ولذلك عادة ما تسمي الأطراف في العقود التجارية "التحكيم" أو "الوساطة" أو غيرهما من الطرق البديلة للتقاضي في بند تسوية المنازعات المستقبلية في هذا العقد.

وتوفر بدائل تسوية المنازعات للأطراف طرقا بديلة للتقاضي بغرض تسوية منازعاتهم بما يوفر عليهم الوقت والمال، ذلك أنه بالمغايرة للتقاضي؛ فإن بدائل تسوية المنازعات هي إجراءات تتسم بالخصوصية، كما أن للأطراف أنفسهم صلاحية اختيار القواعد والإجراءات التي تحكم تسوية منازعاتهم، وأن يختاروا طرفًا ثالثًا محابدًا لتبسير هذه التسوية.

وعلى الرغم من كل هذه الفوائد الجلية لبدائل تسوية المنازعات، فإن هذه الفوائد يمكن أن تذهب سدى إذا لم تُعطِ الأطراف الاهتمام الكافي لشرط تسوية المنازعات وذلك بالإحاطة بكافة أبعاده وتأثيراته لدى النص عليه في عقودهم، ومن ناحية أخرى فقد تكون معالجة سوء الفهم أو الثغرات القائمة في شرط التسوية غير ممكنة إذا تأخرت حتى نشأت المنازعة. ولذلك فإنه ينبغي على الأطراف -لدى صياغة شرط تسوية المنازعات في عقودهم- التأكد من أنه يتسم بالوضوح والتحديد ويحقق الأغراض التي يسعى إليها المتعاقدون، ذلك أن الصياغة الضعيفة لشرط تسوية المنازعات قد تتسبب في المزيد من التأخير والمصروفات الإضافية والمشكلات، وهو ما يغاير تمامًا ما سعت الأطراف إلى تحقيقه.

ومن الأبعاد الأخرى الهامة لشرط تسوية المنازعات التي تغفلها الأطراف هو أن تسوية المنازعة بالطرق البديلة قد تتمثل في قرار نهائي وملزم للأطراف، وقد لا تملك الأطراف صلاحية الطعن عليه إن لم يلقَ قبولًا لديهم.

وغالب الأمر أن شرط تسوية المنازعات في العقود لا يُعطى الاهتمام الكافي لدى صياغته حتى صار البعض يطلق عليه "شرط منتصف الليل"، تعبيرًا عما جرت عليه الممارسة من تأخيره ريثما تنتهي الأطراف من التفاوض على الشروط الموضوعية للعقد والاتفاق عليها، على أن الممارسة المثلى هي أن تبدأ أطراف التعاقد بصياغة شرط تسوية المنازعات وحل المشكلات المحتملة التي قد تنشأ عن العقد في وقت مبكر من المفاوضات؛ إذ علاوة على أن هذا الأسلوب من شأنه أن يعطي مناخًا إيجابيًا للتفاوض؛ فإنه يخفف أيضًا من الضغوط الناشئة عن اقتراب نهاية الإطار الزمني المحدد لاختتام المفاوضات، وعلى أي حال؛ فإن كل علاقة تجارية تتسم بالتفرد ولها سماتها وأبعادها الخاصة، وعليه؛ فإن على الأطراف المتعاقدة طلب النصيحة والتوجيه لدى صياغة شروط تسوية المنازعات.



قائمة بالأمور الواجب مراجعتها واتخاذ القرار بشأنها

ينبغي الأخذ في الاعتبار مجموعة من الأمــور الجوهرية ومراجعة الخيارات المتعلقة بها لدى صياغة الشــروط المتعلقة بالطرق البديلة لتسوية المنازعات على النحو الآتى:

الأهلية والولاية

إن أهليــة وولاية الأطراف الموقعين على اتفاق تســوية المنازعات يجب أن تراجع؛ فينبغي أن يكون توقيع هذا الاتفاق من قِبَل الأطراف أنفسهم، أو من قبل شخص مخول بالتوقيع نيابة عنهم بسند وكالة أو نيابة سليم وساري المفعول، وينبغي في هذه الحالة الأخيرة إرفاق نسخة من سند الوكالة أو النيابة بالاتفاق. ويجب أن تنــص الوكالة صراحة على صلاحية الوكيل في التوقيع على شــرط التحكيم أو تسوية المنازعات بوكالة خاصة؛ فلا تكفي الوكالة العامة في التوقيع على التوقيع على التوقيع على التوقيع من قبل ممثله المخــول بالتوقيع نيابة عنه بعد الحصول على الموافقات والتصاديق اللازمة وفق نظام هذا الشخص الاعتباري. كما يجب إيلاء مســالة صلاحية التوقيع على شرط التحكيم أو تسوية المنازعات اهتمامًا خاصًا إذا كان الموقــع كيانًا حكوميًا أوجهازًا تابعًا له؛ فيجب في هذه الحال بحث مدى صلاحية من يمثل هذا الكيان للتوقيع وفق لوائحه وأنظمته.

وإذا كان التوقيع على بند تسوية المنازعات من قبل وصيّ أو قيّم يتصرف نيابة عن أحد الأطراف؛ فينبغي أيضًا إرفاق نسخة من السند القانوني المثبِت للوصاية أو القوامة باتفاق التسوية، وإذا كان تصرف الوصي أو القيم يتطلب الحصول على إذن من المحكمة أو أي جهة أخرى بتوقيع اتفاق التسوية؛ فينبغي الحصول على هذا الإذن وذلك لتجنب إبطال الاتفاق، ويلاحظ أن الاتفاق على التحكيم هو عمل من أعمال التصرف ينبغي على من يقوم به أن يكون له أهلية القيام بأعمال التصرف.

المتطلبات الإلزامية

قد يفرض القانون مقر إجراءات التحكيم، أو قانون مقر إجراءات التحكيم، أو قانون محل تنفيذ حكم التحكيم على الأطراف - متطلبات إلزامية تتصل بشكل اتفاق التحكيم أو محتواه، وينبغى مراعاة هذه المتطلبات بكل دقة.

نطاق شرط بدائل تسوية المنازعات والقابلية للتحكيم

ينبغي على الأطراف أيضًا أن يقرروا ماهية المنازعات التي يرغبون في إحالتها للتسوية باستخدام بدائل تسوية المنازعات. وبشكل عام فإنه قد جرت الممارسة على صياغة شروط تسوية المنازعات بشكل واسع يستوعب جميع المنازعات التي يمكن أن تنشأ بين الأطراف المتصلة بالعقد، ومع ذلك فقد ترى الأطراف في بعض الأحيان أنه من المناسب الاتفاق على تسوية طائفة من المنازعات التي قد تنشأ عن العقد باستخدام بدائل تسوية المنازعات، مع الإبقاء على طائفة أخرى لتسويتها بوسائل مغايرة. ويتطلب هذا الأمر الحرص والدقة في الصياغة لتعريف وتحديد طائفة المنازعات التي تقع تحت شرط تسوية المنازعات. ومن ناحية أخرى؛ يجب على الأطراف ملاحظة أن القانون المنطبق قد ينص على أن بعض المنازعات لا يمكن أن تكون محلًا للتسوية بطريق التحكيم، وذلك لاعتبارات تتصل بالنظام العام.

الاختيار بين شرط بسيط أو متعدد المراحل

قد يتطلب الأمر اتخاذ قرار فيما إذا كان اتفاق تسوية المنازعات سيشتمل على طريقة وحيدة من طرق التسوية، أو عدة طرق من طرق التسوية، وبعبارة أخرى؛ قد يتطلب الأمر اتخاذ قرار فيما إذا كان الأطراف سيختارون التحكيم أو الوساطة فقط طريقة لتسوية منازعاتهم، أم سيجمعون بين طرق متنوعة من طرق التسوية، وعلى سبيل المثال؛ للأطراف أن ينصوا على تسوية منازعاتهم من خلال المفاوضات المباشرة، تتبعها الوساطة في حال فشلت المفاوضات، ثم يكون اللجوء للتحكيم في حال عدم التسوية.

الاختيار بين إجراءات متتابعة أو متزامنة

ينبغي على الأطراف أيضًا تأمل ما إذا كانوا يرغبون في محاولة تسوية منازعاتهم عن طريق الوساطة قبل الشروع في بدء أي إجراءات خصومة؛ سواء كانت خصومة تحكيمية أو قضائية، حيث تكون فرص الوصول إلى تسوية من خلال الوساطة أفضل قبل الانخراط في إجراءات خصومة أمام القضاء أو التحكيم، وفي هذه الحال يمكنهم النص في شرط التسوية على تتابع الإجراءات. ومن ناحية أخرى قد يكون الشاغل الأكبر للأطراف هو الاحتفاظ بحقهم في طلب تدابير وقتية من قبل المحكمة أو هيئة التحكيم دون انتظار انتهاء إجراءات الوساطة، وعندها يمكن النص على تزامن إجراءات التسوية. وتتيح الإجراءات المتزامنة أن تجري الوساطة بعد أن تكون الأطراف قد حصلوا على المزيد من المعلومات حول مركزهم في المنازعة وفرصهم فيها، وقد يكون هذا دافعًا لنجاح انتهاء الوساطة بالتسوية.

تحديد القواعد الإجرائية المنطبقة

ينبغي على الأطراف النظر فيما إذا كانـوا يرغبون في إدخال تعديلات على قواعد الإجراءات التي يتبناها المركز.

ويشتمل هذا الدليل الإرشادي على عدد من الشروط النموذجية لتسوية المنازعات مصحوبة بتعليق موجز عليها، وهي معدة لمساعدة أطراف التعاقد على صياغة شروط بدائل تسوية المنازعات. ويرحب المركز بتلقي أي تساؤلات تتصل بصياغة شروط بدائل تسوية المنازعات في إطار إجراءاته، حيث يمكنهم التواصل مع المركز لطلب المساعدة على البريد الإلكتروني info@sadr.org.

نموذج شرط تحكيم بسيط بالمركز السعودي للتحكيم التجاري

يشتمل الشرط النموذجي المبسط للتحكيم على معالجة الجوانب الرئيسة المتصلة بإدارة إجراءات التحكيم؛ وذلك من خلل الإحالة إلى قواعد إجراءات

التحكيم بالمركز، ويتلاقى هذا الإطار التنظيمي مع توقعات الأطراف في إجراءات التحكيم. ويعد تبني شرط التحكيم المبسط نقطة انطلاق جيدة للقائمين على صياغة شرط تسروية المنازعات؛ فالإحالة إلى قواعد إجراءات التحكيم بالمركز تعطى الأطراف تنظيمًا متكاملًا للجوانب الآتية من إجراءات التحكيم:

- متطلبات طلب التحكيم وإبلاغه وحساب المدد المختلفة
- الـرد علـى طلـب التحكيـم وكيفيـة تقديـم دعـوى مضـادة أو طلـب بالمقاصـة
 - إدخال أطراف إضافية
 - الطلبات الإضافية والمكملة للدعوى
 - تشكيل هيئة التحكيم
 - تنازع المصالح لدى المحكَّم، وواجب الإفصاح، وإجراءات الرد
 - الإجراءات المؤقتة والمستعجلة
 - إدارة الدعاوى وجدولة الإجراءات
 - مكان التحكيم
 - الاختصاص
 - القانون المنطبق
 - صلاحيات هيئة التحكيم
 - إدارة إجراءات التحكيم وجلسات الاستماع وقبول الأدلة
 - الإجراءات المتبعة في حال غياب أحد الأطراف عن المشاركة
 - التكاليف
 - شكل حكم التحكيم وأثره

ويقترح المركز السعودي للتحكيم التجاري على الأطراف المتعاقدة تبني الشرط النموذجي الآتي في عقودهم:

"أي منازعة أو خلاف أو مطالبة تنشاً عن هذا العقد أو تتعلق به، أو عن الإخالال به أو إنهائه أو بطلانه، تسوى عن طريق التحكيم ويديرها المركز السعودي للتحكيم التجاري وفق قواعد التحكيم لديه."

ويمكن لأطراف التعاقد أن يضيفوا أيضًا:

- عدد المحكَّمين (واحد أو ثلاثة)
- مكان التحكيم في (المدينة، المنطقة، الدولة)
 - لغة أو لغات التحكيم.

الاتفاق على التحكيم بعد المنازعة "مشارطة التحكيم"

إذا رغبت الأطراف في اللجوء إلى التحكيم لتسوية منازعة قائمة بالفعل بينهم، عقدية كانت أو غير عقدية؛ فيمكنهم النظر في إبرام مشارطة تحكيم من خلال تبنى الاتفاق الآتى:

«توافق الأطراف على تسوية المنازعة الآتية عن طريق التحكيم بإدارة المركز السعودي للتحكيم للتحكيم لله.

ويشمل التحكيم المسائل الآتية:.....»

وعلى الأطراف أن يُضمِّنوا في الاتفاق وصفًا للمنازعة وتحديد المسائل التي يشملها التحكيم بوضوح، ويترتب على عدم مراعاة ذلك بطلان اتفاق التحكيم.

ويمكن أيضًا أن يشـــتمل اتفاق الأطراف على عدد المحكَّمين ومكان التحكيم ولغته على نحو ما تقدم.

الشروط متعددة المراحل

يمكن القول بـــأن اتجاه الأطراف المتعاقدة إلى تضمين عقودهم بندًا ينص على الالتزام بالســعي إلى تســوية المنازعات المحتملة بينهم عن طريق التفاوض أو

الوساطة قبل ولوج باب إجراءات التحكيم قد صار اتجاهًا متناميًا في الممارسة، ويشار في الغالب إلى هذا النوع من البنود التعاقدية اصطلاحًا باعتبارها بنودًا متدرجة أو بنودًا متعددة المستويات أو متعددة المراحل لتسوية المنازعات، وتعمل هذه البنود التعاقدية على تحقيق نوع من التصفية للمنازعات بإتاحة الفرصة لتسوية المنازعات خارج إطار التحكيم، بما يؤدي إلى تخفيض التكلفة المادية وتفادي التأخير النسبي الذي تمثله إجراءات التحكيم؛ فإن لم يُجدِ هذا الأسلوب نفعًا ولم تصل الأطراف لتسوية تفاوضية أو عن طريق الوساطة؛ فإن هذه البنود نفسها تعطي الأطراف فرصة التحضير الجيد لدفاعهم قبل الشروع في إجراءات التحكيم.

ولهذه الشروط فائدة أخرى تبدو حال كون الأطراف يرتبطون بعلاقات تجارية ممتدة وراسخة، بما يجعل العوامل المؤثرة في علاقاتهم التجارية متشعبة وتتجاوز الإطار الضيق للمنازعة القائمة بينهم بشأن علاقة تعاقدية بعينها، وفي هذه الحال تبدو فرص التسوية أكبر، والوجه المقابل لذلك أنه في العلاقات التجارية العابرة الناشئة عن صفقة فردية دون وجود علاقة ممتدة؛ فإنه من النادر أن تستفد الأطراف من مناقشات التسوية.

على أن أحد الشواغل المشروعة المتصلة بالشروط متعددة المراحل هو احتمال أن يلجأ أحد الأطراف إلى إبطاء إجراءات التسوية بما قد يترتب عليه فوات ميعاد من المواعيد القانونية، ويمكن معالجة هذه المشكلة من خلال وضع إطار زمني لكل مرحلة من مراحل التسوية. ويجب أن يكون هذا الإطار الزمني مبنيًا على التوقع المدروس للوقت القياسي المعقول الذي قد يستغرقه إنهاء الأطراف المتنازعة لإجراءات الوساطة أو التسوية، ومن جهة أخرى يمكن أن تتمثل معالجة هذا الأمر من خلال صياغة شرط التسوية بشكل يسمح للأطراف بأن يشرعوا في إجراءات الوساطة والتحكيم دون اشتراط المرور بخطوات التسوية السابقة، أو إجازة السير في إجراءات الوساطة والتحكيم بالتوازي مع ما يتطلبه ذلك من جاهزية الأطراف للسير في مسارى التسوية.

ويعرض المركز من خلال هذا الدليل عددًا من الشروط النموذجية للتسوية متعددة المراحل، ليستفيد منها الأطراف الراغبون في تسوية منازعاتهم من خلال المفاوضات أو الوساطة قبل بدء إجراءات التحكيم أو تزامنًا مع هذه الإجراءات.

الشرط النموذجي للمفاوضات والتحكيم

تؤدي شروط التفاوض دورًا مهمًا في تسوية المنازعات، حيث ينظر إلى شرط التفاوض كمطلب إجرائي يتعين استيفاؤه قبل أن يكون بإمكان الأطراف طلب قرار ملزم في موضوع المنازعة، على أنه في حال عدم التزام الأطراف ببند التفاوض فيجب ألا يعوق ذلك اللجوء إلى التحكيم، حيث يكون من صلاحيات هيئة التحكيم أن تقرر ما تراه في هذا الشائن؛ فيمكن للهيئة أن تقضي بعدم قبول الدعوى، كما يمكنها أن تعلق الإجراءات حتى تستوفي الأطراف مطلب التفاوض. ولذلك فإن تفعيل بند التفاوض يرتبط بصياغته على وجه واضح ومحدد؛ ولا سيما فيما يتصل بكيفية أداء التفاوض، وليس عندما يصاغ بعبارات عامة وفضفاضة. ويسهم بند التفاوض في تخفيض عدد المنازعات التي يمكن أن تحال إلى إجراءات التحكيم في حال نجاح المفاوضات. ويقترح المركز السعودي للتحكيم التجاري على الأطراف المتعاقدة تبنى شرط التفاوض والتحكيم النموذجي الآتي في عقودهم:

«أي منازعة أو خلاف أو مطالبة تنشاً عن هذا العقد أو تتعلق به، أو عن الإخلال به أو إنهائه أو بطلانه، تتفق الأطراف على التشاور والتفاوض بشأنها بهدف الوصول إلى تسوية ودية مُرضية؛ فإن لم تتوصل الأطراف لتسوية خلال على أحد الأطراف للآخرين، تسوى أي منازعة أو خلاف لم يسوَّ بالتفاوض عن طريق التحكيم بإدارة المركز السعودي للتحكيم التجاري وفق قواعد التحكيم لديه»

ويمكن لأطراف التعاقد أن يضيفوا أيضًا:

■ عدد المحكَّمين (واحد أو ثلاثة).

- مكان التحكيم في (المدينة، المنطقة، الدولة).
 - لغة أو لغات التحكيم.

ويطرح الشرط النموذجي السابق على الأطراف مرحلة وحيدة للتفاوض؛ فإن نجحت وإلا كان اللجوء لخيار التحكيم، وقد يفضل بعض الأطراف النص على بند تفاوض متعدد المراحل تبعًا لتصاعد المفاوضات وتقدمها، وذلك محاولة منهم لدفع تقدم وتطور عملية تسوية المنازعات العالقة بشكل سريع من خلال مشروع يتسم بالاستمرارية، على أنه يجب أن تحتاط الأطراف في هذه الظروف بالاتفاق على أطر زمنية لتقدم المفاوضات في مختلف مراحلها لتجنب الآثار السلبية للتأخير في الإجراءات.

الشرط النموذجي للوساطة والتحكيم

يتصاعد استخدام الوساطة عالميًا، حيث يكون لأطراف الوساطة حرية التفاوض والبحث عن حلول لمشكلات الأعمال بينهم دون التقيد بالاعتبارات القانونية أو التعاقدية، ومن ثَم فقد صار يُنظر إلى الوساطة باعتبارها أنها قد تكون أكثر فاعلية في الوصول إلى تسوية من التحكيم. وإذا كانت الوساطة تمثل مرحلة مبدئية سابقة على التحكيم؛ فإنه ينبغي وضع إطار زمني للأطراف لإنجاز الوساطة بما يسمح لهم بالانتقال من الوساطة إلى التحكيم كلما كان ذلك ضروريًا ولتجنب أي تأخير غير ملائم.

وإحدى الطرق الأخرى للجمع بين الوساطة والتحكيم هي الجمع بينهما في إجراء هجين يجمع بين الوساطة والتحكيم، وبموجب هذا النمط الإجرائي تتفق الأطراف على تعيين شخص محايد يضطلع في البداية بمهام الوساطة؛ فإن بقيت أمور عالقة دون تسوية، قام الشخص نفسه بالعمل محكَّمًا كي يفصل بشأن هذه الأمور العالقة، ويطلق على هذا الإجراء الوساطة التحكيمية. ومن مزايا هذا الأسلوب توفير الوقت والمال من خلال تعجيل عملية التحول من إجراءات الوساطة إلى إجسراءات التحكيم، دون المرور بمرحلة الاتفاق حول المحكَّم أو تعيينه. على أن

إحدى السلبيات المحتملة لهذا الأسلوب هو الاختلاف الجوهري بين دور الوسيط كميسّر لإجراءات حل المشكلات العالقة بما يتطلب الكثير من الانفتاح والمرونة، ودور المحكَّم الذي يعتمد بشكل أساس على تحقيق الوقائع من خلال الاستماع للشهود وفحص الأدلة المقدمة له، ومن ثَم إصدار حكم نهائي وحاسم وملزم في المنازعة المعرضة عليه. ولهذه الأسباب فإن الجمع بين الوساطة والتحكيم في إجراء هجين وإن كان حلًا مناسببًا إذا كانت الاعتبارات المتصلة بالوقت والكلفة المالية هي الشاغل الأكبر لدى الأطراف؛ فإن الخيار الأفضل في الجمع بين الوساطة والتحكيم هو تعيين وسيط مؤهل للعمل على تسوية النزاع كمرحلة أولى؛ فإن بقيت أمور عالقة لم تسوَّ كان الانتقال إلى إجراءات التحكيم من خلال تشكيل هيئة تحكيم من محكَّم أو أكثر مؤهلين للاضطلاع بإجراءات التحكيم.

ويقترح المركز السعودي للتحكيم التجاري على الأطراف تبني الشرط النموذجي المتدرج للوساطة والتحكيم على النحو الآتي:

«أي منازعة أو خلاف أو مطالبة تنشاً عن هذا العقد أو تتعلق به، أو عن الإخلال به أو إنهائه أو بطلانه، تسوى عن طريق الوساطة بإدارة المركز السعودي للتحكيم التجاري وفق قواعد الوساطة لديه. وفي حال عدم التسوية خلال ٥٥ يومًا التالية ليوم تقديم طلب الوساطة؛ فإن التسوية تكون عن طريق التحكيم بإدارة المركز السعودي للتحكيم التجاري وفق قواعد التحكيم لديه»

ويمكن لأطراف التعاقد أن يضيفوا أيضًا:

- عدد المحكَّمين (واحد أو ثلاثة).
- مكان التحكيم في (المدينة، المنطقة، الدولة).
 - لغة أو لغات التحكيم.

وغني عن البيان؛ أن بوسـع الأطراف اللجوء للوساطة في أي وقت حتى مع غياب شـرط صريح في عقودهم يتصل بتسوية المنازعات عن طريق الوساطة،

ومع ذلك فإن الغالب في العمل أن الوساطة تكون أكثر فاعلية حين تكون مرتبطة بإطار زمنى يفضى إلى التحكيم إن لم تتوصل الوساطة إلى تسوية.

الشرط النموذجي للمفاوضات والوساطة والتحكيم

قد تفضل الأطراف في بعض العقود التجارية -ولا سيما الأطراف الذين تربطهم علاقات تجارية استراتيجية ممتدة - الجمع بين الوساطة والتفاوض كإجراءات سابقة على التحكيم، بحيث تسعى الأطراف بأنفسهم إلى التفاوض لتسوية المنازعات؛ فإن تعذر ذلك استعانوا بخدمات وسيط محايد، وذلك قبل اللجوء إلى هيئة تحكيم للفصل في المنازعات. ويبقى الشاغل الأساسي في هذه الحال أيضًا هو عنصر الوقت، بما يجدر معه النظر في تبني نص يتيح الخروج من هذه الآلية لتجنب خطط التعطيل المتعمدة.

ويقترح المركز السعودي للتحكيم التجاري على الأطراف تبني الشرط النموذجي متعدد المراحل للمفاوضات والوساطة والتحكيم على النحو الآتي:

«أي منازعة أو خلاف أو مطالبة تنشاً عن هذا العقد أو تتعلق به، أو عن الإخلال به أو إنهائه أو بطلانه، تسوى عن طريق التشاور والتفاوض بشأنها بهدف الوصول إلى تسوية ودية مُرضية؛ فإن لم تتوصل الأطراف إلى تسوية خلال ٥٥ يومًا، بناء على إبلاغ من أحد الأطراف للآخرين، تسوى أي منازعة أو خلاف لم يسو بالتفاوض عن طريق الوساطة بإدارة المركز السعودي للتحكيم التجاري وفق قواعد الوساطة لديه، وفي حال عدم التسوية خلال ٥٥ يومًا التالية ليوم تقديم طلب الوساطة؛ فإن التسوية تكون عن طريق التحكيم بإدارة المركز السعودي للتحكيم لديه».

ويمكن لأطراف التعاقد أن يضيفوا أيضًا:

- عدد المحكَّمين (واحد أو ثلاثة).
- مكان التحكيم في (المدينة، المنطقة، الدولة).
 - لغة أو لغات التحكيم.

الشرط النموذجي للوساطة والتحكيم المتعاصرين أو المقترنين

يفضل بعض الأطراف عدم إلزام أنفسهم بسلوك طريق الوساطة كشرط مسبق على بدء إجراءات التحكيم، ومع ذلك فإن عدم النص على الوساطة في بند تسوية المنازعات في العقود قد يضيع على الأطراف فرصة النص بوضوح على أفضلية التسوية الودية، وأخذًا في الاعتبار بهذه العوامل؛ فقد طور المركز السعودي للتحكيم التجاري شرطًا نموذجيًا للوساطة المقترنة بالتحكيم، وبمقتضى هذا الشرط النموذجي تلتزم الأطراف بالوساطة على أن يكون ذلك بعد بدء إجراءات التحكيم؛ حيث يفترض أن تكون الأطراف قد أحاطوا بشكل أكبر بالمسائل المتنازع عليها ومركزهم بشأنها واحتياجاتهم ذات الصلة مع تجنب أي تأخير في الإجراءات.

ويقترح المركز السعودي للتحكيم التجاري على الأطراف تبني الشرط النموذجي للوساطة المقترنة بالتحكيم على النحو الآتى:

«أي منازعة أو خلاف أو مطالبة تنشاً عن هذا العقد أو تتعلق به، أو عن الإخلال به أو إنهائه أو بطلانه، تسوى عن طريق التحكيم ويديرها المركز السعودي للتحكيم التجاري وفق قواعد التحكيم لديه، وتتفق الأطراف على أنه بمجرد قيد طلب التحكيم سيحاولون تسوية منازعتهم عن طريق الوساطة بإدارة المركز السعودي للتحكيم التجاري وفق قواعد الوساطة لديه، وتجري الوساطة بالتزامن مع التحكيم دون أن تكون شرطًا مسبقًا على أي مرحلة من مراحل إجراءات التحكيم».

ويمكن لأطراف التعاقد أن يضيفوا أيضًا:

- عدد المحكَّمين (واحد أو ثلاثة)
- مكان التحكيم في (المدينة، المنطقة، الدولة)
 - لغة أو لغات التحكيم.

الشرط النموذجي للتحكيم والوساطة والتحكيم المتتابعة

يعتمد هذا النمط من إجراءات التسوية المتتابعة للتحكيم والوساطة على الانطلاق من قيد دعوى التحكيم وبدء إجراءاته، ومن ثَم سلوك طريق الوساطة؛ فإن نجحت الوساطة في الوصول إلى تسوية كان للأطراف تسجيل ما توصلوا إليه من تسوية عن طريق هيئة التحكيم في صورة حكم تحكيم قائم على التراضي وقابل للتنفيذ، ومن ثم فإنَّ تسلسل الإجراءات وفق هذا الأسلوب هو أن يكون لأي طرف تقديم طلب تحكيم وفق قواعد إجراءات التحكيم بالمركز، وبعد تشكيل هيئة التحكيم، تقوم هذه الأخيرة بوقف إجراءات التحكيم، ثم تحال المنازعة للوساطة وفق قواعد الوساطة بالمركز؛ فإن أسفرت الوساطة عن تسوية كان للأطراف أن يطلبوا إلى هيئة التحكيم تسجيل اتفاق التسوية الذي توصلوا إليه في صورة حكم تحكيمي رضائي قابل للتنفيذ، أما إن لم تسفر الوساطة عن تسوية خلال أمد زمني معين يتفق عليه الأطراف، استؤنفت إجراءات التحكيم من النقطة التي توقفت عندها.

إن إجراءات التحكيم والوساطة المتتابعة تجمع بين مزايا الوساطة والتحكيم؛ فهي تشجع الأطراف على بذل قصارى جهدهم لتسوية المنازعات القائمة بينهم بطريق الوساطة قبل متابعة إجراءات التحكيم، ومن جهة أخرى فإن للأطراف تسجيل التسوية التي انتهوا إليها من خلال إجراءات الوساطة في صورة حكم تحكيم رضائي عن طريق هيئة التحكيم، ويعتمد هذا الأسلوب على تعيين المحكّمين والوسطاء بشكل منفصل ومستقل وفق إجراءات المركز السعودي للتحكيم التجاري ذات الصلة عملًا على تجنب أي تعارض محتمل للمصالح.

ويقترح المركز السعودي للتحكيم التجاري على الأطراف تبني الشرط النموذجي للتحكيم والوساطة والتحكيم المتتابعين على النحو الآتي:

«أي منازعة أو خلاف أو مطالبة تنشأ عن هذا العقد أو تتعلق به، أو عن الإخلال به أو إنهائه أو بطلانه، تســوى عن طريق التحكيم ويديرها المركز الســعودى للتحكيم التجاري وف_ق قواعد التحكيم لديه، وتتفق الأطراف على أنه عقب البدء في إجراءات التحكيم وتشكيل هيئة التحكيم، سيحاولون تسوية منازعتهم عن طريق الوساطة بإدارة المركز السعودي للتحكيم التجاري وفق قواعد الوساطة لديه، وعلى هيئة التحكيم أن تصدر أمرًا بوقف إجراءات التحكيم ريثما تنتهي الوساطة، وتحال أي تسوية تتوصل إليها الأطراف في إطار إجراءات الوساطة لهيئة التحكيم المشكّلة من قبل المركز، حيث يكون للهيئة تسجيلها في صورة حكم تحكيم رضائي؛ فإن لم تسفر الوساطة عن تسوية في غضون أربعة أسابيع منذ بدء إجراءاتها، استؤنفت إجراءات التحكيم».

ويمكن لأطراف التعاقد أن يضيفوا أيضًا:

- عدد المحكَّمين (واحد أو ثلاثة).
- مكان التحكيم في (المدينة، المنطقة، الدولة).
 - لغة أو لغات التحكيم.

الشروط النموذجية للوساطة

للأطراف تبني الوساطة كإجراء منفرد لتسوية منازعاتهم؛ فإن لم تسفر الوساطة عن تسوية كان لهم الاتفاق على تسوية منازعاتهم عن طريق بديل آخر من بدائل التسوية أو اللجوء للمحاكم للفصل فيها. وبوسع الأطراف أن يضمنوا عقودهم النص على الوساطة كطريقة لتسوية منازعاتهم المحتملة في المستقبل، أو أن يتفقوا على الوساطة لتسوية منازعة قائمة بينهم.

الشرط النموذجي للوساطة المتفق عليه قبل المنازعة

للأطراف أن يُضمِّنوا في عقودهم إذا رغبوا في تســوية المنازعات المحتملة بينهم بطريق الوساطة الشرط النموذجي الآتي:

«أي منازعة أو خلاف أو مطالبة تنشـــاً عن هذا العقد أو تتعلق به، أو عن

الإخلال به أو إنهائه أو بطلانه؛ فإن الأطراف يوافقون على محاولة تسويتها عن طريق الوساطة بإدارة المركز السعودي للتحكيم التجاري وفق قواعد الوساطة لديه، قبل اللجوء إلى التحكيم أو المحاكم أو أي وسيلة تسوية منازعات أخرى»

ويمكن أن يشتمل اتفاق الأطراف أيضًا على المؤهلات الواجب توافرها في الوسيط أو الوسطاء، ومكان الوساطة، ولغتها، وأي أمر تنظيمي آخر محل اهتمام الأطراف.

الشرط النموذجي للوساطة المتفق عليه بعد المنازعة

إذا رغبت الأطراف في سلوك طريق الوساطة لتسوية منازعة قائمة بالفعل بينهم فيمكنهم النظر في تبنى الاتفاق الآتى:

«توافق الأطراف على تسوية المنازعة الآتية عن طريق الوساطة بإدارة المركز السعودي للتحكيم التجاري وفق قواعد الوساطة لديه».

ويمكن أن يشـــتمل اتفاق الأطراف أيضًا على المؤهلات الواجب توافرها في الوسيط أو الوسطاء، ومكان الوساطة، ولغتها، وأي أمر تنظيمي آخر محل اهتمام الأطراف.

تعيين هيئة التحكيم -الشرط النموذجي للمحكَّمين المعينين من قبل الأطراف

يعد تشكيل هيئة التحكيم إحد المسائل الدقيقة بالغة الأهمية في التحكيم، والأصل أنه ما لم تتفق الأطراف على خلاف ذلك، يعتمد المركز على نظام الاختيار من القائمة لتعيين المحكَّمين وفق قواعد إجراءات التحكيم بالمركز. أما الطريقة الأخرى المستخدمة لتعيين المحكَّمين فهي اختيار المحكَّمين من قبل الأطراف. وإذا كان التحكيم يشتمل على أكثر من طرفين فالأصل أنه يجوز للمركز أن يعين

كل المحكَّمين ما لم تتفق الأطراف على خلاف ذلك، والمركز السعودي للتحكيم التجاري سوف يتبع الطريقة التي تتفق عليها الأطراف أيًا كانت، على أن قواعد إجراءات التحكيم بالمركز تتطلب أن يكون المحكَّمون محايدين ومستقلين بغض النظر عن طريقة تعيينهم.

وإذا رغبت الأطراف في تعيين المحكَّمين باستخدام طريقة قائمة المركز من خلال شطب الأسماء غير المقبولة في القوائم المرسلة من المركز وترتيب الأسماء المتبقية وفق ما تنص عليه قواعد التحكيم بالمركز؛ فإنه لا يلزم إدراج أي نص حول اختيار المحكَّمين في شرط التحكيم؛ إذ ستتكفل قواعد إجراءات التحكيم بالمركز بالأمر. وإحدى المزايا اللافتة لطريقة قوائم المركز هي أنها تستبعد أي اتصالات منفردة بين الأطراف والمحكَّمين. وتبدأ إجراءات عمل طريقة قوائم المركز من خلال التشاور بين المركز والأطراف حول المؤهلات المطلوب توافرها في هيئة التحكيم، وعلى ضوء هذا التشاور يرسل المركز قوائم موحدة للأطراف تشتمل على أسماء المحكَّمين المرشحين مرفق بها السير الذاتية لهم، ويطلب المركز إلى الأطراف شطب الأساء غير المقبولة من المرشحين وترتيب باقي المركز إلى الأفضلية؛ ثم إعادة القائمة إلى المركز حيث يقوم المركز بتعيين هيئة التحكيم ورئيساء من بين أكثر الأساء المقبولة حسب ترتيب الأطراف

أما البديل لطريقة قائمة المركز فهو أن تتفق الأطراف على استخدام طريقة المحكَّمين المعينين من قِبل الأطراف، وقد تكون ميزة هذه الطريقة أنه في حال التعيين المباشر للمحكَّمين من قِبل الأطراف، تكتسب هيئة التحكيم ثقة الأطراف وتحظل بالمصداقية لديهم. ويمكن للأطراف الراغبين في تبني هذا الأسلوب لتعيين المحكَّمين أن يُضمِّنوا في شرط التحكيم الصياغة الآتية:

«على كل طرف أن يعين شخصًا للعمل محكَّمًا خلال ٣٠ يومًا من بدء التحكيم، ثم علي الأطراف أن يعينوا رئيس هيئة التحكيم (أو على المحكَّمين المعينين على هذا النحو أن يختاروا محكَّمًا ثالثًا والذي سيعمل رئيسًا لهيئة التحكيم) وذلك خلال عشرين يومًا من اختيار المحكَّمين المعينين من قبل الأطراف. فإن لم يُختر أحد المحكَّمين خلال هذه المدد الزمنية، استكمل المركز السعودي للتحكيم التجارى تعيين مَن لم يعين»

وللأطراف حرية الاتفاق على جنسية المحكَّمين، ولهم أيضًا الاتفاق على مؤهلاتهم أو مستوى الخبرة التي يتعين أن يستوفوها، وعلى سبيل المثال يمكنهم أن يضيفوا:

وهذا الشرط يتيح للأطراف طلب مستوى معين من الخبرة مع إجازة أن يستكمل المركز السعودي للتحكيم التجاري إجراءات التعيين بأن يحدد أي مستوى من الخبرة يتفق مع ما تطلبه الأطراف. وتهدف هذه الصياغة إلى ألا يكون من شائ رغبة الأطراف في أن يكون للمحكَّم مستوى معين من الخبرة يتناسب مع طبيعة الدعوى واتفاقهم على ذلك تعطيل إجراءات التحكيم، وذلك بأن يعمد الطرف الذي يرغب في تعطيل الإجراءات إلى تأخير عملية تعيين المحكَّمين ومن ثم تأخير إجراءات التحكيم. وللأطراف أن يطلبوا أيضًا أن يكون للمحكَّم مهارات لغوية محددة، أو أن يطلبوا في هيئة التحكيم المشكّلة من ثلاثة محكَّمين مؤهلات مختلفة بأن يكون أحدهم قانونيًا والثاني مهندسًا ومعماريًا والثالث مقاولًا. ومع ذلك فيجب أن تكون الأطراف على حذر لدى صياغة هذا النوع من الشروط بألا يبالغوا في مستوى الخبرة أو التأهيل، لأن هذا قد يؤدي إلى استحالة العثور على المحكَّم المستوفي لهذه المتطلبات، ولذلك فقد يكون من الأفضل التعبير عن هذا النوع من الشروط بعبارات تشير

إلى أنه من المفضل أن يكون لدى المحكّب هذه المؤهلات أو الخبرات، أو أن المركز السعودي للتحكيم التجاري سيبذل وسعه في تعيين محكّم يستوفي هذه المؤهلات والخبرات.

القيود على الأطر الزمنية وتبادل المعلومات

للأطراف أيضًا -بطبيعة الحال- الاتفاق على تعديل قواعد التحكيم بالمركز السعودي للتحكيم التجاري لتتناسب مع احتياجاتهم الخاصة، على أنه يُستثنى من ذلك القواعد التي تعد معبرة عن السامات الجوهرية للتحكيم وفق إجراءات المركز (على سبيل المثال؛ عدم جواز مخالفة أحكام الشريعة الإسلامية والقواعد المتصلة بالمساواة بين الأطراف). أما ما يجوز للأطراف الاتفاق على تعديله من قواعد إجراءات التحكيم فيشامل، على سبيل المثال، ما قد ترى الأطراف الاتفاق عليه من إجراءات خاصة بالقيود والمدد الزمنية والمواعيد، والتقييد أو التوسع في إجراءات تبادل المعلومات.

فللأطراف الاتفاق على الشرط التالي لتحديد الأطر الزمنية لإجراءات التحكيم:
«يجب أن يصدر حكم التحكيم خلال ٩ أشهر منذ بدء إجراءاته، ما لم تقرر
هيئة التحكيم مد هذا الأجل».

ومع ذلك يجب أن يتوخى الأطراف الحذر لخطورة تحديد أطر زمنية خيالية ومصطنعة؛ فيمكن أن تكون الأطر الزمنية مثيرة للتحدي، على أنها يجب أن تكون واقعية. ذلك أنه في حال صعوبة الالتزام بالأطر الزمنية؛ فقد يؤثر ذلك في إجراءات التحكيم ومن ثم القدرة على تنفيذ حكم التحكيم. وتقدم الصياغة البديلة الآتية معالجة مقترحة لما قد يترتب على التأخير في إجراءات التحكيم من آثار:

«تعتزم الأطراف إنهاء إجراءات التحكيم خلال ١٢٠ يومًا بعد تاريخ تعيين المحكَّمين، ما لم تحدث ظروف استثنائية. وفي حال حدوث ظروف صعبة تحرل دون إنهاء الإجراءات خلال هذا الأجل، يجوز للأطراف أن يطلبوا من

المركز السعودي للتحكيم التجاري تمديد هذا الأجل لصالح العدالة. وفي جميع الأحوال فإن عدم الالتزام بالآجال الزمنية يجب ألا يشكل أساسًا للطعن على حكم التحكيم».

أما فيما يتصل بتبادل المعلومات فللأطراف أن يتبنوا تعديلات على قواعد التحكيم بالمركز بتحديد إجراءات تبادل المعلومات من خلال الاتفاق على الصياغة الآتية:

«اتساقًا مع طابع العجلة في إجراءات التحكيم؛ فإن تبادل المعلومات في المرحلة السابقة على جلسات الاستماع سيقتصر على تقديم المستندات المعقولة ذات الصلة بالدعوى وغير السرية، والتي يشار إليها صراحة من قبل أحد الأطراف باعتبارها مؤيدة للوقائع المقدمة في دعواه، ويجب أن يكون تقديم تلك المستندات على وجه السرعة»

وللأطراف أيضًا الاتفاق على الصياغة الآتية لتعديل إجراءات تبادل المعلومات وإجراءات جلسات الاستماع:

«تتفق الأطراف على التنازل عن طلب عقد جلسات استماع توجب الحضور الشخصي، وأن يقتصر التحكيم على تبادل المستندات بين الأطراف وهيئة التحكيم»

على أن الأطراف ينبغي عليهم أن يتوخوا الحذر لدى تقييد إجراءات التحكيم وصلاحيات هيئة التحكيم؛ فقد يسفر ذلك عن تقييد صلاحيات هذه الأخيرة في إدارة إجراءات التحكيم تبعًا للاحتياجات العاجلة للأطراف.

شرط السرية

قد تتطلب الطبيعة الخاصة للعقد تبني بعض الصياغات الإضافية، وعلى سبيل المثال فإن أطراف العقود المتصلة بحقوق حصرية للمعلومات، أو عقود

التكنولوجيا التي تتسم بالحساسية العالية قد يرغبون في الأخذ في الاعتبار تبني بند إضافي فيما يتصل بشرط التحكيم يتعلق بالسرية. والسرية هي إحدى سمات التحكيم التجاري، وقد ورد النص على السرية في قواعد إجراءات التحكيم بالمركز السعودي للتحكيم التجاري، إلا أنه يقتصر الالتزام بالسرية وفق هذه القواعد على المحكَّمين والمركز، ويجب أن تكون الأطراف على وعي أيضًا بأن هناك حدودًا لاتفاقهم فيما يتصل بالسرية إذا تعلق الأمر بأشخاص غير موقعين على اتفاق التحكيم وغير ملتزمين به مثل الشهود والخبراء، وما قد يفرضه القانون المنطبق من قيود على السرية.

ويشتمل الشــرط النموذجي للسرية لدى المركز السعودي للتحكيم التجاري على الصباغة الآتية:

«عدا الأحوال التي يفرضها القانون المنطبق أو أمر قضائي، لا يجوز لأي طرف أو من يمثله إفشاء أي معلومات تتصل بوجود إجراءات التحكيم أو محتواها أو نتيجتها، دون الحصول على موافقة كتابية من باقي الأطراف، وذلك عدا الحالات التي يكون فيها الإفشاء ضروريًا للطعن بالبطلان على حكم التحكيم أو يتصل بإجراءات تنفيذه».

اعتبارات أخرى يجب مراعاتها في الصياغة

للأطراف المتعاقدة النظر في تبني صياغات لمعالجة بعض الجوانب الإجرائية للتحكيم. فمثلًا؛ على الرغم من أن قواعد التحكيم بالمركز السعودي للتحكيم التجاري تشتمل على إتاحة الإجراءات المستعجلة والتدابير المؤقتة؛ فقد ترغب الأطراف في إضافة صياغة في شرط التحكيم تعكس توقعاتهم بإتاحة مثل هذه التدابير، وقد ترغب الأطراف في الاتقاق على تحديد القانون المنطبق على موضوع المنازعة، وقد يكون القانون المنطبق هو قانون العقد، إلا أن الأطراف يجوز لهم الاتفاق على تحديد قانون موضوعي آخر في شرط

التحكيم، مع الأخذ في الاعتبار ضرورة ألا يخالف هذا القانون أحكام الشريعة الاسلامية.

ويمكن للأطراف إضافة الصياغة الآتية لشرط التحكيم:

«تتفق الأطراف على أن قانون سيكون هو القانون المنطبق على موضوع المنازعة، وذلك في الحدود التي لا يخالف فيها أحكام الشريعة الإسلامية».

الشرط النموذجي لعمل المركز السعودي للتحكيم التجاري كسلطة تعيين في التحكيم وفق قواعد تحكيم الأونسيترال

قد يفضل بعض الأطراف تطبيق قواعد إجراءات تحكيم الأونسيترال على منازعاتهم، ويقترح المركز السعودي للتحكيم التجاري على الأطراف الشرط النموذجي الآتي إذا رغبوا في أن يعمل المركز كسلطة تعيين في إجراءات تحكيم تدار وفق قواعد إجراءات تحكيم الأونسيترال:

«أي منازعة أو خلاف أو مطالبة تنشأ عن هذا العقد أو تتعلق به، أو عن الإخلال به أو إنهائه أو بطلانه، تسوى عن طريق التحكيم وفق قواعد تحكيم الأونسيترال السارية في تاريخ التعاقد. ويكون المركز السعودي للتحكيم التجاري هو سلطة التعيين»

ويمكن لأطراف التعاقد أن يضيفوا أيضًا:

- عدد المحكَّمين (واحد أو ثلاثة)
- مكان التحكيم في (المدينة، المنطقة، الدولة)
 - لغة أو لغات التحكيم.



الخاتمة

يجب الإشارة في ختام هذا الدليل إلى الأهمية البالغة لصياغة شرط تسوية المنازعات، وأن الصياغة السيئة لهذا الشرط قد تؤثر في سلامة وفاعلية وتطور إجراءات بدائل تسوية المنازعات. بحيث يمكن أن نخلص إلى أن الصياغة الرديئة لشرط التسوية قد تقود إلى نتائج أسوأ من عدم وجود شرط تسوية على الإطلاق.

للمزيد من المعلومات يمكن التواصل مع المركز السعودي للتحكيم التجاري بالبريد الإلكتروني على: info@sadr.org، أو زيارة موقع المركز على شــبكة المعلومات: www.sadr.org

المركز السعودي للتحكيم التجاري

الدور الثامن – مبنّه مجلس الغرف السعودية ۷۹۸۲ طريق الملك فهد الغرعي – حي المؤتمرات الرياض ۱۲۷۱–۱۲۸۳ المملكة العربية السعودية

9 in a sadr.org +966 920003625